

77001 - حكم لبس المرأة البنطال أمام زوجها وأبنائها - نور على

الدرب

عبدالعزيز بن باز

تسأل عن لبس البنطلون للمرأة امام زوجها وابنائها الصغار. لا حرج في ذلك. الحمد لله. نعم. لكن عند الاجنبي اذا كان يفصل الاعضاء اذا كان ضيقاً نعم او يظهر من شيء من العورة صدر او رجل اللجنة بلا اما اذا كان عند اولادها - [00:00:00](#) هي مباحة لزوجها. واولادها الصغار يخشى منه. نعم. يجب التستر عنه اذا كانوا قد بلغوا الحلم. نعم. فلا يرون منها الا ما فوق السرة وتحت الركبة. هم. جزاكم الله خيرا - [00:00:20](#)